انهم محجوبون عن المعارف والاسرار كما يقع فيه جهلة المتصوفة فان ذلك
جهل بمقام الايمة فان للمجتهدين القدم الراسخة في علم الغيوب فهم وان
كانوا يحكمون بالظن فالظن علم وما بينهم وبين اهل الكشف الا اختلاف
الطريق فهم في مقامات الرسل من حيث تشريعهم للامة باجتهادهم كما
شرعت الرسل لاممهم انتهى وقد ت في الباب السابع والستين وثلاثمائة
بعد كلام طويل في مدح المجتهدين نعلم ان المجتهدين هم الذين ورثوا الانبيا
حقيقة لانهم في منازل الانبياء والرسل من حيث الاجتهاد في الاحكام وذلك
تشريع عن امر الشارع فكل مجتهد مصيب من حيث تشريعه بالاجتهاد
كما ان كل نبي معصوم ه ت وانما تعبد الله المجتهدين بذلك ليحصل لهم
نصيب من التشريع وثبت لهم فيه القدم الراسخ ولا يتقدم في الاخرة
سوى نبيهم صلى الله عليه وسلم فتحشر علما هذه الامة حفاظ الشريعة
المحمدية في صفوف الانبيا والرسل لا في صفوف الامم فما من رسول الا و
وبجانبه عالم من علما هذه الامة او اثنان او ثلاثة او اكثر وكل عالم
منهم له درجة الاستاذية في علم الاحكام والاحوال والمقامات ا ه
والمنازلات الى ان ينتهي الامر في ذلك الى خاتم الايمة المجتهدين المحمديين
الذي هو المهدي عليه السلام انتهى وقد ت ايضا في باب الجنايز من ه
الفتوحات انما امرنا الشارع صلى الله عليه وسلم بالصلاة على اله العلما
بقوله لنا قولوا اللهم صل على سيدنا محمد وعلى ال محمد كما صليت على ه
ابراهيم وعلى ال ابراهيم الا ليكون لاله الذين هم المجتهدون من الوحي مثل
ما كان لال ابراهيم الذين هم اسحاق ويعقوب ويوسف من التشريع
بالاجتهاد وان تفاوت المقامات قت وقد حقق الله تعالى رجاه
وجعل الوحي في المجتهدين في اجتهادهم اذ المجتهد لا يحكم الا بما يراه الله
تعالى في اجتهاده ولذلك حرم الله تعالى على المجتهد ان يخالف ما اوحي
به اليهم فعلم ان الاجتهاد نفحة من نفحات التشريع ما هو عين ه
التشريع وان معنى اللهم صل على محمد كما صليت على ابراهيم اى كما جعلت

ال ابراهيم انبيا ورسلا في الرتبة عندك بما اعطيتهم من التشريع والوحي
فارحم ال محمد ومن رحمتك ان تجعل خواص امتي مشترعين بالاجتهاد وقد وقع
ذلك ولله الحمد وقد اشبه المجتهدون الانبيا من حيث تقرير الشارع لهم
كما اجتهدوا فيه وجعله حكما شرعيا انتهى وقد ت في الباب الحادي والستين
ومائة اعلم ان لجميع المجتهدين لهم في مقام الارث النبوي القدم الراسخة
لكنهم لا يعرفون انهم في ذلك المقام ولذلك ناظر بعضهم بعضا لسريان
الامداد الالهي بالعلوم اليهم من هذا المقام فطلب كل واحد من صاحبه
ان يرجع الى ما ظهر له من الادلة من وجوب او تحريم او ندب او كراهة
كما انهم لا يعرفون انهم في ذلك المقام كذلك لا يعرفون ممن يستمدون
كشفا ومشاهدة وانما يعرفون ذلك بواسطة الادلة فلكل مجتهد
نصيب على حق لاستمدادهم كلهم من عين الشريعة كما ان كل نبي تقدم على زمان
رسول الله صلى الله عليه وسلم على حق والايمان بذلك واجب فعلم
ان المجتهدين من هذه الامة ورثة الانبيا في التشريع المذكور فقد قامت
لهم ادلتهم مقام الوحي للانبيا وكان اجتهادهم كاختلاف شرايع الرسل
الا انهم لا يلحقون بالرسل لعدم الكشف واليقين فان احدهم يحكم بحكم
ثم يبدو له خلافه فيرجع عنه بخلاف الانبيا لا يتركون الحكم الاول الا
بامر جديد يرد عليهم من الله تعالى بنسخ حكمه فهم في الخال علمهم رجال
تركهم تابعون لامر الشارع خارجون عن راي نفوسهم كما اشار اليه
قوله تعالى لتحكم بين الناس بما اراك الله وقت في خطاب داود ولا
تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله فخص سبحانه وتعالى حكم محمد صلى
الله عليه وسلم وغيره بما اراه الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم و
لم يقل الحكم بما رايت بل عاتبه لما حرم باليمين ما حرم على نفسه في
قصة عايشة وحفصة تشريعا لنا فقال له يا ايها النبي لم تحرم ما احل
الله لك تبتغي مرضات ازواجك فكان هذا من جملة ما ارته نفسه
الشريفة وبين ان المراد بقوله بما اراك الله اي بما يوحي به اليك لا ما تراه من